

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

## الاجتماع السادس عشر

فيينا، ١٨-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

البند ١١ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

مساعدة الضحايا: الاستنتاجات والتوصيات المتصلة

بولاية اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا

## الاستنتاجات والتوصيات

اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا

(إكوادور وبلجيكا وكرواتيا وكولومبيا)

## أولاً - مقدمة

## ألف - أنشطة اللجنة

١- عقدت اللجنة، في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، اجتماعها الأول لمناقشة خطة عملها لهذا العام. وخلال هذا الاجتماع الأولي، اعترفت اللجنة بأن الإبلاغ بقي أحد التحديات في عام ٢٠١٦. كما اعترفت اللجنة بأن الإرشادات بشأن الإبلاغ عن مساعدة الضحايا التي وضعتها في عام ٢٠١٦ ينبغي أن تدعم جهود الدول الأطراف فيما يتعلق بالإبلاغ.

٢- وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٧، دعت اللجنة إلى حلقة نقاش غير رسمية بشأن الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ عن مساعدة الضحايا بموجب اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. واغتنمت اللجنة الفرصة لمناقشة الممارسات المتعلقة بالإبلاغ ولتقديم الإرشادات بشأن الإبلاغ عن مساعدة الضحايا التي وضعتها في عام ٢٠١٦. كما انتهزت اللجنة الفرصة لإبراز الأهمية التي تكتسبها المعلومات التي تقدمها الدول الأطراف من أجل تنفيذ اللجنة لولايتها، بما في ذلك مساعدة الدول الأطراف في التعريف باحتياجاتها.

٣- وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١٧، ألقى رئيس اللجنة، كولومبيا، خطاباً في حلقة النقاش المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المعقودة في إطار الدورة الرابعة والثلاثين لمجلس حقوق



الإنسان. ودكّر الرئيس بتركيز خطة عمل مابوتو على المساواة وعدم التمييز، وضرورة التفاعل مع السياسات والأطر الوطنية والدولية الأوسع نطاقاً المتعلقة بالإعاقة، والمنتديات الأخرى، مع إدراك واضح بأن هذه الالتزامات تندرج في إطار حقوق الإنسان. وركز الرئيس أيضاً على ضرورة إحراز تقدم قابل للقياس في تحسين حياة الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الناجون من الألغام الأرضية، مع التركيز على تدابير إيجابية لتعزيز المساواة، ولا سيما في المناطق النائية والريفية.

٤- وفي ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٧، كتب رئيس اللجنة رسائل فردية إلى ممثلي الدول الأطراف التي يوجد ضحايا للألغام في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها والتي قدمت معلومات في عام ٢٠١٦، وتلك التي لم تقدم معلومات في عام ٢٠١٦ لتذكيرها بالالتزامات الواردة في خطة عمل مابوتو، ودعا الدول الأطراف إلى بذل قصارى جهدها لتقديم المعلومات ذات الصلة بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧، باستخدام دليل إعداد التقارير والتقرير النموذجي المرفق. وأشار رئيس اللجنة في رسالته إلى أهمية إحالة المعلومات في الموعد المحدد بالنظر إلى ضيق الوقت الفاصل بين الموعد النهائي للإبلاغ وتاريخ عقد اجتماعات ما بين الدورتين المحدد في ٨ و٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وأبلغ رئيس اللجنة الدول الأطراف أيضاً بأن وحدة دعم التنفيذ، المكلفة بتقديم المشورة والدعم الفني إلى الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية، لا تزال مستعدة لدعم الدول الأطراف في الوفاء بالتزاماتها بموجب خطة عمل مابوتو. وقد بذلت اللجنة جهداً من أجل توجيه رسائل إلى جميع الدول الأطراف الـ ٢٩ التي لديها عدد كبير من ضحايا الألغام، بما فيها تلك التي ليست لديها بعثة دائمة في جنيف.

٥- وخلال اجتماع عقده اللجنة في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٧، كلف أعضاؤها الرئيس بعقد اجتماعات فردية مع الخبراء في مجال الإعاقة في جنيف لبحث سبل إدماج عمل اللجنة على نحو أفضل في أعمال المنتديات الأخرى التي لها دور حاسم في تعزيز الدعم المستدام للأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الناجون من الألغام الأرضية. وعدلت اللجنة أيضاً أساليب عملها المتعلقة بالنظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بإسناد مسؤولية النظر في التقارير المقدمة من دول أطراف محددة إلى كل عضو من أعضاء اللجنة.

٦- وفي ١٨ أيار/مايو ٢٠١٧، عقدت اللجنة اجتماعاً مع اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة من أجل تبادل الآراء بشأن أساليب العمل. وقدمت اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة معلومات عن تنفيذ "مبادرة النهج المصمّم حسب الحالات الفردية". وأكدت اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا أنها ستحاول، في إطار ولايتها، أن تحدد في تقريرها التحديات الخاصة التي تواجهها فرادى الدول الأطراف التي لديها عدد كبير من ضحايا الألغام، بغية تعريف الدول الأطراف الأخرى واللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة باحتياجات هذه الدول.

٧- وخلال الفترة من ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٧ إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٧، عقد رئيس اللجنة اجتماعات مع عدد من الجهات الفاعلة في مجالي الإعاقة وحقوق الإنسان في جنيف من أجل مواصلة تحديد الإجراءات المشتركة التي يمكن اتخاذها لتعزيز الأهداف المشتركة، بما في ذلك اجتماع مع السيد ستيفان تروميل، كبير متخصصي منظمة العمل الدولية في مجال الإعاقة، والسيد فاكوندو تشافيز بينّاس، مستشار حقوق الإنسان والإعاقة لدى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والسيد خورخي أرابا، أمين اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي

الإعاقة. وبعد هذه الاجتماعات، قدم الرئيس تقريراً عن قائمة بنود محددة قابلة للتنفيذ سيجري تطويرها في إطار لقاءات أخرى مع الجهات الفاعلة في مجالي الإعاقة وحقوق الإنسان.

٨- وعقب اجتماعات ما بين الدورتين المعقودة في ٨ و ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، كتبت اللجنة في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٧ رسائل فردية إلى ممثلي الدول الأطراف التي قدمت معلومات عن الجهود المبذولة لتنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا وكذلك إلى الدول التي لم تقدم معلومات لتشجيعها على تقديم معلومات محدثة أو إضافية استناداً إلى الملاحظات الأولية للجنة.

٩- وفي ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٧، عقدت اللجنة اجتماعاً مع المنسقين المعنيين بمساعدة الضحايا في إطار اتفاقية الذخائر العنقودية، إيطاليا وشيلي، والمنسقين المعنيين بمساعدة الضحايا في إطار البروتوكول الخامس، الأرجنتين وشيلي، لمناقشة أساليب تحقيق الاتساق فيما يتعلق بالنهج المتبع في مجال مساعدة الضحايا. وخلص الاجتماع إلى أن تبادل أفضل الممارسات والمعلومات عن المبادرات من شأنه أن يمنع ازدواجية الجهود وأن يكفل الاستفادة من الفرص المتاحة للدفع قدماً بالهدف المشترك المتمثل في مساعدة الضحايا.

١٠- وفي ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٧، اجتمع رئيس اللجنة مع السيدة كاتالينا ديفانداس أغيلار، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لمناقشة عدد من المسائل المتعلقة بعمل اللجنة، بما في ذلك الكيفية التي يمكن أن يدعم بها عمل اللجنة الجهود المبذولة لتعزيز تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

## باء- المنهجية

١١- أولت اللجنة، تماشياً مع ولايتها المتعلقة بدعم الدول الأطراف في جهودها الوطنية الرامية إلى تعزيز مساعدة الضحايا وتطويرها، ومواصلةً لعملها في عام ٢٠١٦، اهتماماً خاصاً للجهود التي تبذلها الدول الأطراف التي لديها ضحايا للألغام من أجل تقديم تقارير عن الجوانب التالية من خطة عمل مابوتو:

- تقييم احتياجات ضحايا الألغام، ومدى توافر الخدمات وسبل الدعم وما يعترضها من نواقص، والمتطلبات القائمة أو الجديدة لما يلزم من الأنشطة المتعلقة بالإعاقة والصحة والتعليم والعمالة والتنمية والحد من الفقر لتلبية احتياجات ضحايا الألغام وإحالتهم إلى الخدمات القائمة حيثما أمكن؛
- أهداف محددة زمنياً وقابلة للقياس لضمان مشاركة ضحايا الألغام في المجتمع بفعالية وعلى قدم المساواة مع غيرهم؛
- إدخال تحسينات على الخطط والسياسات والأطر القانونية لتلبية احتياجات ضحايا الألغام والميزانيات المخصصة لتنفيذها؛
- تعزيز التنسيق مع الكيانات دون الوطنية، وزيادة توافر الفرص الملائمة لإعادة التأهيل الشامل والإدماج الاقتصادي وتدابير الحماية الاجتماعية لجميع ضحايا الألغام وتعزيز إمكانية حصولهم عليها؛

- تعزيز القدرة على ضمان إشراك ضحايا الألغام والمنظمات الممثلة لهم ومشاركتهم الفعالة على الصعيد الوطني في خطط العمل والأطر القانونية والسياسات وآليات التنفيذ والرصد والتقييم.

١٢- واستندت اللجنة، لدى إعداد ملاحظاتها الأولية، إلى المعلومات التي قدمتها الدول الأطراف في تقاريرها بموجب المادة ٧. وعلاوة على ذلك، استندت اللجنة إلى المعلومات التي قدمتها الدول الأطراف رداً على الملاحظات الأولية التي قدمتها اللجنة في اجتماعات ما بين الدورتين المعقودة في ٨ و ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

### جيم- المعلومات المقدمة من الدول الأطراف عن مساعدة الضحايا

١٣- في ختام الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف، قدمت ٢٩ دولة طرفاً تقارير عن وجود أعداد كبيرة من ضحايا الألغام في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها. وحتى ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٧، قدمت اثنتان وعشرون (٢٢) من هذه الدول تقارير بموجب المادة ٧، وهي: إثيوبيا، والأردن، وأفغانستان، وألبانيا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتايلند، وتشاد، وجنوب السودان، وزمبابوي، والسنغال، والسودان، وصربيا، وطاجيكستان، والعراق، وكرواتيا، وكمبوديا، وكولومبيا، وموزامبيق، ونيكاراغوا، واليمن.

١٤- وقدمت ١٩ من هذه الدول معلومات محدثة عن أنشطة مساعدة الضحايا في تقاريرها بموجب المادة ٧، وهي: الأردن، وأفغانستان، وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وبيرو، وتايلند، وتشاد، وجنوب السودان، وزمبابوي، والسنغال، والسودان، وصربيا، وطاجيكستان، والعراق، وكرواتيا، وكمبوديا، وكولومبيا، ونيكاراغوا، واليمن.

١٥- وقدمت دولتان طرفان من هذه الدول - هما تايلند والسودان - إلى اللجنة تقارير إضافية عن مساعدة الضحايا.

١٦- وقدمت دولة طرف واحدة - هي السلفادور - إلى اللجنة مباشرةً معلومات عن جهود مساعدة الضحايا.

١٧- ومن أصل ٢٩ دولة طرفاً قدمت تقارير عن وجود أعداد كبيرة من ضحايا الألغام في مناطق خاضعة لولايتها أو سيطرتها، لم تقدم ٩ دول، لدى كتابة هذا التقرير، معلومات محدثة عن جهودها الرامية إلى تنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا، وهي: إثيوبيا، وإريتريا، وأنغولا، وأوغندا، وبوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والصومال، وغينيا - بيساو، وموزامبيق.

### ثانياً- استنتاجات

#### ألف- استنتاجات ذات طابع عام

١٨- خلصت اللجنة إلى أنه حصلت زيادة إيجابية في عدد التقارير المقدمة من الدول الأطراف. فمن أصل ٢٩ دولة طرفاً أشارت إلى أنها مسؤولة عن عدد كبير من الناجين من الألغام الأرضية، قدمت ٢٢ دولة تقارير مقابل ١٥ في عام ٢٠١٦. ومن أصل الدول الأطراف

الـ ٢٢ التي قدمت تقاريرها، قدمت ١٩ دولة معلومات عن جهودها لمساعدة الضحايا في إطار تقاريرها بموجب المادة ٧ وقدمت دولة طرف أخرى إلى اللجنة مباشرةً معلومات عن التقدم المحرز في مجال مساعدة الضحايا. وقد زاد عدد الدول التي قدمت معلومات محدثة عن مساعدة الضحايا بخمس عن عدد الدول التي وردت تقاريرها المحدثة في عام ٢٠١٦. كما خلصت اللجنة إلى أنه حصل في بعض الحالات تحسن عام في نوعية المعلومات المقدمة، وهو ما يدل على إيلاء اهتمام أكبر لمساعدة الضحايا. وتشجع اللجنة الدول الأطراف على مواصلة تقديم معلومات محدثة عن تنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا بموجب خطة عمل مابوتو. وتتطلع اللجنة إلى مواصلة عملها مع الدول الأطراف.

١٩- وخلصت اللجنة إلى أن دولاً أطرافاً قليلة قدمت معلومات عن النظم القائمة والأنشطة المنجزة لتقييم احتياجات ضحايا الألغام، ومدى توافر الخدمات وسبل الدعم وما يعترتها من نواقص، والمتطلبات القائمة أو الجديدة لما يلزم من الأنشطة المتعلقة بالإعاقة والصحة والتعليم والعمالة والتنمية والحد من الفقر لتلبية احتياجات ضحايا الألغام وإحالتهم إلى الخدمات القائمة حيثما أمكن، وفقاً للإجراء ١٢ من خطة عمل مابوتو. وخلصت اللجنة إلى أن هذه المسألة تشكل عنصراً أساسياً من عناصر خطة عمل مابوتو، وسترحب بالمعلومات الواردة من الدول عن الجهود المبذولة والتحديات القائمة فيما يتعلق بتنفيذ هذه التدابير.

٢٠- وخلصت اللجنة إلى أنه، رغم إبلاغ عدد من الدول عن وضع استراتيجيات وخطط عمل وطنية بشأن الإعاقة ومساعدة الضحايا، لم تبلغ سوى دول أطراف قليلة عن الأهداف المحددة زمنياً والقابلة للقياس التي تسعى إلى تحقيقها من خلال تنفيذ السياسات الوطنية والخطط والأطر القانونية التي ستساهم بشكل ملموس في مشاركة ضحايا الألغام في المجتمع على نحو كامل وفعال وعلى قدم المساواة مع الآخرين، وفقاً للإجراء ١٣ من خطة عمل مابوتو. وتشجع اللجنة الدول الأطراف على تقديم معلومات عن هذه الجهود بوسائل منها تقاريرها السنوية بشأن الشفافية. كما تشجع اللجنة الدول الأطراف على تقديم نسخة من استراتيجياتها الوطنية وخططها إلى اللجنة.

٢١- وخلصت اللجنة إلى أنها سترحب بمعلومات إضافية من الدول الأطراف عن الأنشطة المضطلع بها لكفالة إشراك ضحايا الألغام والمنظمات الممثلة لهم ومشاركتهم الكاملة والفعالة في جميع المسائل التي تمسهم، وبخاصة فيما يتعلق بخطط العمل والأطر القانونية والسياسات وآليات التنفيذ والرصد والتقييم على الصعيد الوطني، وفقاً للإجراء ١٦ من خطة عمل مابوتو.

٢٢- وخلصت اللجنة إلى أنها سترحب بمعلومات إضافية من الدول الأطراف عن التحسينات القابلة للقياس الحاصلة في مجالي رفاه ضحايا الألغام وضمان حقوقهم وعن التحديات التي لا تزال قائمة وعن أولوياتها في مجال المساعدة. وفي هذا الصدد، ترحب اللجنة بمبادرة الدول التي قدمت معلومات عن التحديات التي واجهتها في تنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا. وخلصت اللجنة إلى أن تقديم هذه المعلومات يكتسي أهمية خاصة في مساعدة اللجنة بشكل أفضل للدول الأطراف في التعريف باحتياجاتها.

٢٣- ولاحظت اللجنة أن تمويل جهود مساعدة الضحايا لا يزال يشكل تحدياً كبيراً للدول الأطراف في تنفيذ جهودها لمساعدة الضحايا. وفي هذا الصدد، تشجع اللجنة الدول المحتاجة

إلى المساعدة على النظر في مسألة المشاركة في "النهج المصمّم حسب الحالات الفردية" الوارد في الاتفاقية، الذي تقوده اللجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة.

٢٤- وخلصت اللجنة إلى أنه من المهم إشراك الجهات الفاعلة في مجالي حقوق الإنسان والإعاقة من أجل تلبية احتياجات الضحايا بطريقة ناجعة وفعالة ومستدامة ومن المهم كذلك التعاون بين آليات نزع السلاح التي تقع عليها مسؤوليات في مجال مساعدة الضحايا حرصاً على أن تدرك الجهات الفاعلة المختلفة دورها المحدد وتركز على الفرص المفيدة للجميع وتضمن تعزيز الأنشطة لبعضها.

٢٥- وخلصت اللجنة إلى أن الإبلاغ عن مساعدة الضحايا لا يزال يشكل تحدياً لبعض الدول الأطراف. وخلصت كذلك إلى أنه من المهم أن تتلقى من الدول الأطراف المتأثرة معلومات عن التحديات التي يُحتمل أنها واجهتها في مجال الإبلاغ. كما خلصت اللجنة إلى أن الدول الأطراف ستستفيد من التواصل مع وحدة دعم التنفيذ لالتماس الإرشاد في تقديم التقارير عن التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا.

## باء- لمحة عامة عن المعلومات التي قدمتها الدول الأطراف الـ ٢٩ التي أشارت إلى مسؤوليتها عن أعداد كبيرة من الناجين من الألغام الأرضية

التقرير المقدم بموجب المادة ٧ الضحايا الواردة في التقرير المقدم بموجب المادة ٧	المعلومات المتعلقة بمساعدة	المعلومات المتعلقة بالالتزامات في مجال	المعلومات المتعلقة بالالتزامات في مجال
موجوب المادة ٧	الضحايا الواردة في التقرير	مساعدة الضحايا بموجب خطة عمل مابوتو	المعلومات المتعلقة بالالتزامات في مجال
في عام ٢٠١٧ <sup>(١)</sup>	المقدم بموجب المادة ٧	الواردة في التقرير المقدم بموجب المادة ٧	بمسئوليتها عن أعداد كبيرة من الناجين من الألغام الأرضية
✓			إثيوبيا
✓	✓		الأردن
			إريتريا
✓	✓	✓	أفغانستان
✓	✓	✓	ألبانيا
			أنغولا
			أوغندا
			بورووندي
✓	✓		البوسنة والهرسك
✓	✓	✓	بيرو
✓	✓	✓	تايلند
	✓		تشاد
			جمهورية الكونغو الديمقراطية
✓	✓	✓	جنوب السودان
✓	✓	✓	زيمبابوي
✓			السلفادور
✓	✓	✓	السنغال

(١) الحالة بحلول ١٥ آب/أغسطس ٢٠١٧.

التقرير المقدم بموجب المادة ٧ في عام ٢٠١٧ <sup>(١)</sup>	المعلومات المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في التقرير المقدم بموجب المادة ٧	المعلومات المتعلقة بالالتزامات في مجال المساعدة الضحايا بموجب خطة عمل مابوتو الواردة في التقرير المقدم بموجب المادة ٧	المعلومات المتعلقة بالالتزامات في مجال الضحايا بموجب خطة عمل مابوتو بموجب المقدمّة بسبل غير التقرير المقدم بموجب المادة ٧	السودان
✓	✓	✓	✓	
✓	✓	✓	✓	صربيا
		✓	✓	الصومال
		✓	✓	طاجيكستان
			✓	العراق
				غينيا - بيساو
	✓	✓	✓	كرواتيا
	✓	✓	✓	كمبوديا
	✓	✓	✓	كولومبيا
			✓	موزامبيق
			✓	نيكاراغوا
	✓	✓	✓	اليمن